



جمعية إيثار للخدمات الإنسانية

ETHAR HUMANITARIAN SERVICES

ترخيص المركز الوطني لتنمية القطاع غير

ربحي برقم : 1000751800

آلية إدارة طلبات العضوية

..... : رقم الصادر

..... : التاريخ

المحتوى

٢	 طلب العضوية:
٢	 شروط العضوية:
٢	 أنواع العضوية:
٢	 مميزات العضوية:
٣	 فقدان العضوية:
٣	 إعادة العضوية لمن فقدانها:
٣	 الاعتماد:

طلب العضوية:

يتم تقديم طلبات العضوية في الجمعية من خلال الآتي

1. تعبئة استمارة طلب عضوية يتم الحصول عليها من خلال الموقع الإلكتروني للجمعية أو استلامها من المكتب الرئيسي للجمعية.
2. دفع رسوم الاشتراك من خلال التحويل البنكي لحسابات الجمعية أو **عن طريق جهاز مدى في قسم المالية بالجمعية.**
3. يتم عرض الطلب على الجمعية العمومية في دورتها الاعتيادية.
4. يصدر قرار من الجمعية العمومية بقبول العضوية.

شروط العضوية:

1. يجب أن تتوفر في عضو الجمعية الشروط التالي:
2. أن يكون سعودي الجنسية.
3. أن يكون قد أتم الثامنة عشرة من عمره.
4. أن يكون كامل الأهلية المعتبرة شرعاً.
5. أن يكون غير محكوم عليه بإدانة في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
6. أن يكون قد سدد الحد الأدنى للاشتراك السنوي.

أنواع العضوية:

- **عضو عامل:**
وهو العضو الذي شارك في تأسيس الجمعية أو التحقق بها بعد قيامها بناءً على قبول مجلس الإدارة لطلب العضوية المقدم منه، وهذه العضوية تشمل الرجال والنساء، ويكون لهذا العضو حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها، وترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة (الرجال فقط)، وذلك بعد مضي سنة على تاريخ التحاقه بالجمعية، ويدفع اشتراكاً سنوياً مقداره (150) ريال كحد أدنى.
- **عضو منتسب:**
هو العضو الذي يطلب الانتساب إلى عضوية الجمعية ويقبل ذلك مجلس الإدارة، ولا يحق له حضور اجتماعات الجمعية العمومية ولا الترشح لعضوية مجلس الإدارة، ويدفع اشتراكاً سنوياً مقداره (150) ريال كحد أدنى.

مميزات العضوية:

1. حضور اجتماعات الجمعية العمومية والمشاركة في صناعة القرار الاستراتيجي في الجمعية وحق التصويت.
2. يحق لك الترشح لعضوية مجلس الإدارة اعتباراً من الدورة الثالثة.
3. الحصول على دعوة لكافة فعاليات وأنشطة الجمعية الرئيسية.
4. المشاركة في ورش عمل التطوير المستمر.
5. بطاقة تهنئة باسمكم في الأعياد والمناسبات الرسمية.
6. الاطلاع والحصول على دعوة لمؤتمرات الأسرة.

فقدان العضوية:

يتم فقدان العضوية في الحالات التالية

1. الوفاة.
2. الانسحاب من الجمعية بطلب كتابي.
3. إذا فقد شرطاً من شروط العضوية.
4. إذا الحق بالجمعية اضراراً سواء كانت مادية او معنوية عن عمد، ويعود تقدير ذلك لمجلس الإدارة.
5. إذا تأخر عن تسديد الاشتراك لمدة ستة اشهر من بداية السنة المالية للجمعية بعد إخطاره بخطاب على عنوانه المدون لديها وفيما عدا الحالتين (1، 2) يصدر بفقدان العضوية قرار من مجلس الإدارة.

إعادة العضوية لمن فقدانها:

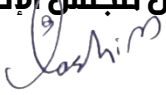
يجوز لمجلس الإدارة إعادة العضوية لمن فقدتها بسبب عدم تسديده للاشتراك السنوي في حال أدائه المبلغ المستحق عليه، ولا يجوز للعضو او لورثته او لمن فقد عضويته استرداد ما تم دفعه للجمعية من اشتراكات أو تبرعات أو هبات سواء كان ذلك نقدياً او عينياً ومهما كانت الاسباب.

- مرفق استمارة طلب الالتحاق لعضوية الجمعية.

الاعتماد:

اعتمد مجلس إدارة الجمعية آلية إدارة طلبات العضوية في الاجتماع الدوري الخامس الموافق 22 \ 8 \ 2025م للعام 2025م. وقرر نشرها على موقع الإلكتروني بالجمعية.

رئيس مجلس الإدارة



عبد الله علي الهاشم



رقم الصادر :

التاريخ :

استمارة تسجيل مشترك

الاسم الرابعي		الاسم الأول		اسم الأب		اسم الجد		العائلة	
رقم الهوية الوطنية									
الجنس		☐ ذكر ☐ أنثى							
تاريخ الميلاد (بالميلادي)		اليوم		الشهر		السنة			
مكان السكن		☐ بلدة السباط ☐ بلدة المزوي ☐ بلدة العقار ☐ الأحياء الأخرى، حدد							
رقم الجوال								5	0
المؤهل		☐ لا يوجد ☐ يقرأ ويكتب ☐ ابتدائي ☐ متوسط ☐ ثانوي ☐ دبلوم ☐ بكالوريوس ☐ دراسات عليا ☐ أخرى، حدد							
المهنة		☐ طالب ☐ موظف حكومي ☐ موظف قطاع خاص ☐ أعمال حرة ☐ متقاعد ☐ لا يعمل							
تاريخ العضوية (بالميلادي)		اليوم		الشهر		السنة			
هل أنت أحد المؤسسين في الجمعية		☐ نعم ☐ لا							
نوع العضوية		☐ عام ☐ منتسب يشترط أن يكون المشترك من سكان نطاق خدمات الجمعية وعمره 18 سنة وما فوق وسدد الحد الأدنى لرسوم الاشتراك ومقداره 150 ريالاً وأن يكون رجلاً، وفي حال عدم انطباق ذلك تكون نوع العضوية منتسب.							
التوقيع									